

هل يجوز تأخير الزكاة إلى الخريف والإشتراط على من يأخذها أن

يردها؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول نحن أصحاب القرية نقوم بجمع الزكاة في موسم الحصاد ونقوم بحفظها عندنا إلى الخريف ثم نقوم بتوزيعها على المحتاجين ردوها لنا في الموسم القادم من عيشهم الحال. وليس من زكاته الخاصة. فهل عملنا هذا صحيح أم لا؟ أفيدونا أفادكم الله؟ الجواب -

00:00:00

أولاً يقول الله جل وعلا واتوا حقه يوم حصاده. وكونكم يؤخرن الزكاة عندكم إلى الخريف. هذا ليس مناسب بل عليكم ان تخرجوها وتصرفوها في مصارفها التي بينها الله جل وعلا في سورة -

00:00:20

لقوله تعالى إنما الصدقات للقراء والمساكين والعاملين عليها إلى آخر الآية. فذكر أن الأصناف كما ثانيا. ثانياً أن كنتم تشترطون عليهم عند دفعها إليهم في أن يردوها فهذا لا يجوز لكم. لأنكم -

00:00:40

هذا الشرط لم تخرجوها في الحقيقة. وإذا كنتم ادفعون الزكاة لها. ولكن في مستقبل الأيام يدفعون لكم مما عندهم من المال ويكون ما دفعوه لكم على سبيل الصدقة عليكم أو أنكم تشترطونه منهم من أجل أن -

00:01:00

بذر لزرع السنة القادمة فهذا ليس فيه شيء. وبالله التوفيق -

00:01:20